



وزارة الثقافة

الرقم ٤٥٥/٨/١/ث

التاريخ

٢٠٢٢/١/٢٣

الموافق

قرار رقم (٤٤/٢)

صادر عن وزير الثقافة

استناداً إلى الصلاحيات المخولة إلى بموجب الفقرتين (د، ن) من المادة (٤) من قانون رعاية الثقافة رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٦، أقرر إصدار تعليمات المهرجانات الثقافية (مدن الثقافة الأردنية/ في مراكز الأولوية) المعدلة الصادرة بموجب الفقرتين (د، ن) من قانون رعاية الثقافة رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته اعتباراً من تاريخه.

وأقبلوا فائق الاحترام

وزير الثقافة

هيفاء النجار

نسخة: م.م. الهيئات الثقافية (مع المرفقات الأصلية)

نسخة: م.م. الشؤون المالية

نسخة: م. وحدة الرقابة والتدقيق

نسخة: م. وحدة الشؤون القانونية

المملكة الأردنية الهاشمية

عمان - شارع وصفى التل - هاتف ٥٦٩١٢١٨ - ص.ب. ٦١٤٠ - فاكس ٥٦٩١٦٤٠ - info@culture.gov.jo

تعليمات المهرجانات الثقافية (مدن الثقافة الأردنية في مراكز الألوية)

صادرة بموجب الفقرتين (د، ن) من المادة (٤) من قانون رعاية الثقافة رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته

المادة (١): تسمى هذه التعليمات **"تعليمات مدن الثقافة الأردنية في مراكز الألوية"** وي العمل بها اعتباراً من تاريخ المصادقة عليها.

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل الفرينة على غير ذلك:

الوزارة: وزارة الثقافة.

الوزير: وزير الثقافة.

الأمين العام: أمين عام الوزارة.

مدن الثقافة الأردنية: المدن الأردنية (الألوية) التي يقع عليها الاختيار لتكون ألوية للثقافة الأردنية في السنة المحددة من المدن الواقعة في مراكز الألوية عدا ألوية قصبات المحافظات.

اللجنة التنفيذية: اللجنة التي يشكلها الوزير ويحدد مهامها بموجب أحكام هذه التعليمات.

المادة (٣): الأهداف: يهدف مشروع مدن الثقافة الأردنية / الألوية إلى تحقيق ما يأتي:

أ. تفعيل الحراك الثقافي في المدن الأردنية بما يعكس ويعبر عن خصوصياتها الثقافية.

ب. ترويج المنتج الثقافي الخاص ببناء المدينة المختار وتعديمه على مستوى الوطن.

ت. تحقيق أكبر قدر من تبادل الخبرات بين منتجي الثقافة في المدن والعاصمة.

ث. المساهمة في إنشاء البنية التحتية الضرورية للعمل الثقافي في المدن الأردنية وتطويرها وتحديثها.

ج. تشجيع الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية المحلية على المساهمة في الصناعات الثقافية والاستثمار في قطاع الثقافة.

ح. ربط المنتج الثقافي والتراثي بالمنتج السياحي.

خ. التعريف بالمتقين، ودورهم في المجتمع والدولة.

د. رفع مستوى الوعي والذائقه الفنية لدى شرائح المجتمع وفئاته.

ذ. تفعيل دور الثقافة في إحداث التنمية الشاملة في المجتمع.

ر. إبراز دور الثقافة والفنون في التوثير ومحاربة الظواهر المجتمعية السلبية.

المادة (٤): أسس اختيار المدن الثقافية:

أ. تعلن الوزارة عن البدء بتنقي الترشيح لمدن الثقافة الأردنية خلال شهر تشرين الأول من العام الذي يسبق المدن.

ب. تتنقى الوزارة الترشيحات من المحافظين ، و/أو البلديات و المجالس اللامركزية في المحافظات على أن يرشح كل مجلس مدينة واحدة (لواء واحد) من المحافظة ويجوز للأقضية الواقعة في المحافظات التي لا يوجد فيها ألوية القصبات مجتمعة بطلب الترشح لمسابقة مدينة الثقافة الأردنية.

ت. يشكل الوزير لجنة من رئيس وعدة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص من داخل الوزارة وخارجها تسمى لجنة الاختيار، تتولى النظر في الترشيحات التي ترد إلى الوزارة لاختيار مدن الثقافة الأردنية للعام المحدد.

ث. تراعي لجنة الاختيار (لغایات المفاضلة) عند اختيارها ألوية الثقافة الأردنية الأسس الآتية:

١. توفر البنى التحتية في المدن.

٢. توفر هيئات ثقافية / مؤسسات تعنى بالعمل الثقافي.

٣. الأثر الثقافي للمدينة وأبنائها على المستوى الوطني.

٤. المشاريع الثقافية التي يتضمنها الملف المقدم للترشح.

ج. في حال تساوي الفرص بين أكثر من مدينة مرشحة، تجرى بينها القرعة.

ح. يعلن الوزير قرار لجنة الاختيار بالمدن التي جرى اختيارها لتكون ألوية الثقافة الأردنية للعام المعنى في موعد أقصاه منتصف شهر كانون الثاني من كل عام.

خ. يجوز للوزير عدم التقيد بالموعد المنصوص عليه في البند (أ، ح) من هذه المادة إذا اقتضى الحال ذلك.

المادة (٥):

أ. بعد اختيار ألوية الثقافة الأردنية في العام المحدد، يُشكل الوزير لجنة تنفيذية للمشروع برئاسة الأمين العام وعضوية عدد من المديرين والموظفين المختصين في الوزارة.

ب. تتولى اللجنة التنفيذية المهام الآتية:

١. وضع السياسيات العامة وإقرار البرامج والخطط التنفيذية وكلفها المالية.

٢. التسبيب للوزير بتشكيل اللجان اللازمة كافة.

٣. البحث في سائر القضايا التي يتطلبها الإعداد والتنفيذ للبرامج والمشروعات والفعاليات ونقوم بالإشراف على تنفيذها.

ت. للوزارة إقامة وتنفيذ بعض الفعاليات الثقافية بالتعاون والتنسيق والشراكة مع المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني والأفراد.

ث. إنشاء أو تأهيل البني التحتية للعمل الثقافي (المساهمة في بناء أو ترميم أو صيانة مبانٍ أو تجهيز مرافق للعمل الثقافي) في المدن الأردنية المختارة.

ج. لجنة التنفيذية إضافةً فعاليات أو برامج أخرى للاحتفالية.

المادة (٧): التمويل

أ. تتكون مصادر التمويل لبرامج مدينة الثقافة الأردنية من الموارد التالية:

١. المخصصات التي ترصدها الوزارة في موازنتها لهذه الغاية.

٢. الدعم العيني والمالي الذي تقدمه المؤسسات الرسمية أو الأهلية أو الأفراد.

ب. يتم الصرف على فعاليات مدينة الثقافة الأردنية وفقاً لأحكام النظام المالي ونظام اللوازم والتعليمات المعمول بها في الوزارة.

المادة (٨): أحكام عامة

أ. تتولى مديريات الوزارة ووحداتها المهام التي تحال إليها من لجنة التنفيذية.

ب. تتولى مديريات الثقافة في المحافظات التي تقع فيها الألوية المختارة مهام التنسيق والتنفيذ والإشراف التي تحال إليها من قبل لجنة التنفيذية.

ت. تنسق لجنة التنفيذية للوزير بتشكيل فرق العمل التي ستتغذى برامجها ومشروعاتها في المدن المختارة.

ث. يحدد الوزير قيمة المكافآت والأجور وبدل الأتعاب للعاملين والمكلفين بتنفيذ آية أعمال في برامج وفعاليات ومشروعات المدن الثقافية للموظفين وغير الموظفين.

ج. للوزير البت في الأمور التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.

المادة (٩):

تلغى تعليمات المهرجانات الثقافية والفنية / مدن الثقافة الأردنية الصادرة بموجب قرار رقم (٢٠١٢/١٨٨)

تاریخ ٢٠١٢/٩/٩ اعتباراً من تاريخ المصادقة على هذه التعليمات.



وزارة الثقافة

الرقم ٤٥٤/٨/١

التاريخ

٢٠٢٢/١/٢٣

الموافق

قرار رقم (١٨/٢٠٢٢)

صادر عن وزير الثقافة

استناداً إلى الصلاحيات المخولة إلي بموجب الفقرتين (د، ن) من المادة (٤) من قانون رعاية الثقافة رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٦، أقرر تعديل تعليمات المهرجانات الثقافية (مدن الثقافة الأردنية/ في مراكز الأولوية) الصادرة بموجب الفقرتين (د، ن) من قانون رعاية الثقافة رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، وفقاً للجدول المرفق اعتباراً من تاريخه.

وأقبلوا فائق الاحترام

وزير الثقافة

هيفاء النجار

نسخة: م.م.الميزانية الثقافية (مع المرفقات الأصلية)

نسخة: م.م.الشؤون المالية

نسخة: م.وحدة الرقابة والتفتيش

نسخة: م.وحدة الشؤون القانونية

الملكة الأردنية المائية

عمان - شارع وصفي التل - هاتف ٥٦٩٦٢١٨ - ص.ب ٦١٤٠ - فاكس ٥٦٩١٦٤٠ info@culture.gov.jo

<p>تعديلات المهرجانات الثقافية (مدن الثقافة الأردنية في مراكز الأولوية)</p> <p>تعديلات المهرجانات الثقافية الأردنية في مراكز الأولوية رقم ٣٦ صادرة بموجب الفقرتين (د، ن) من المادة (٤) من قانون رعاية الثقافة رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته</p>	<p>المادة (٢): مدن الثقافة الأردنية: المدن الأردنية التي يقع عليها الاختيار لتكون مدن مدن الثقافة الأردنية (الألوية) التي يقع عليها الاختيار لتكون الأولية عدا الاختيار لتكون الأولية للثقافة الأردنية في السنة المحددة من المدن الواقعة في مراكز الأولوية عدا الأولية قصبات المحافظات.</p>	<p>المادة (٣): الأهداف: يهدف مشروع مدن الثقافة الأردنية إلى الأولوية إلى تحقيق ما يأتي</p> <p>المادة (٤): الأهداف: يهدف مشروع مدن الثقافة الأردنية إلى الأولوية إلى تحقيق ما يأتي</p> <p>المادة (٤): أسس اختيار المدن الثقافية:</p> <p>المادة (٤): أسس اختيار المدن الثقافية:</p> <p>ب. تتنقل الوزارة الترشيحات من مجالس الالامركزية في المحافظات على أن يرشح كل مجلس مدينة واحدة (لواء واحد) من المحافظة ويجوز للأقضية الواقعه في المحافظات التي لا يوجد فيها الأولية القصبات مجتمعة بطلب الترشح لمسابقة مدينة الثقافة الأردنية.</p> <p>ت. يشكل الوزير لجنة من رئيس وستة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص من داخل الوزارة وخارجها تسمى لجنة الاختيار، تتولى النظر في الترشيحات والاختصاص من داخل الوزارة وخارجها تسمى لجنة الاختيار، تتولى النظر في الترشيحات التي ترد إلى الوزارة لاختيار مدن الثقافة الأردنية</p>
---	--	--

<p>ثـ. تزاعي لجنة الاختيار (الغابات المفاضلة) عند اختيارها مدن الثقافة الأردنية الأسس الآتية:</p> <p>جـ. يعلن الوزير قرار لجنة الاختيار بالمدن التي جرى اختبارها لتكون مدن الثقافة الأردنية للعام المعنـي في موعد أقصاه منتصف شهر كانون الثاني من كل عام.</p>	<p>(المادة (٥)):</p> <p>أـ. بعد اختيار مدن الثقافة الأردنية في العام المحدد، يشكل الوزير لجنة تنفيذية للمشروع برئاسة الأمين العام وعضوية عدد من المديرين والموظفين المختصين في الوزارة.</p>	<p>(المادة (٦)):</p> <p>جـ: تتضمن احتفاليات مدن الثقافة الأردنية البرامج الآتية:</p>

المادة (٨) : أحكام عامة.
المادة (٨) : أحكام عامة.
السلطة التنفيذية في المحافظات التي تقع فيها المدن المختارة مهام
بـ. تتولى مديريات الثقافة في المحافظات التي تقع فيها المدن المختارة مهام
التنفيذ والتنفيذ والإشراف التي تحال إليها من قبل اللجنة التنفيذية.
التنفيذية.